

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للثئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠٢٣/٨/٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مندوبًا مساعدًا بمجلس الدولة كل من السادة :

١- أحمد خالد إبراهيم محمد قنصوه .

٢- عبد الوهاب عبد الفتاح جودة السيد .

٣- محمد عادل أبو هشيمة محمود .

٤- رامى أيمن رفيق أبو الحسن .

٥- إبراهيم محمد فتح الله إبراهيم الفقى .

٦- أحمد محمود صلاح الدين عرفة أبو السعود .

٧- أحمد عبد المنعم فهمى أحمد عبده .

٨- عمر أحمد عبد الغفار صالح .

٩- جمال إبراهيم أحمد وهبة شرف الدين .

١٠- عبد الرحمن فايز محمد حسين .

١١- محمد عماد فتحى عباس .

١٢- عبد العزيز عيد حسين المتولى بهرام .

- ١٣- محمد محمد عبد العظيم شعلان .
- ١٤- أحمد عنتر سالم محمد .
- ١٥- محمود محمد محمد كمال حسن .
- ١٦- محمد عادل عبد الصبور محمد .
- ١٧- زياد محمد أحمد عبد القادر .
- ١٨- أحمد عبد الرحيم سيد عبد الرحمن .
- ١٩- محمد أمين محمود محمد .
- ٢٠- أحمد رشاد أحمد عطية .
- ٢١- أحمد إبراهيم عبد اللطيف عبد الرازق الفرخ .

(المادة الثانية)

تحدد أقدميه المندوبين المساعدين المشار إليهم بالمادة الأولى ، بين أقرانهم المعينين من ذات دفعة التخرج ، على درجة مندوب مساعد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسي